

فَقَالَ يَا رَبِّ اعْطِنِي قُوَّةً حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى عَظْمَتِكَ وَسُلْطَانِكَ
فَاعْطَاهُ قُوَّةَ أَهْلِ السَّمَوَاتِ فَطَارَ خَمْسَةَ الْآفِ سَنَةٍ
فَنَظَرَ فَاذَ الْجَبِّ عَلَى حَالِهَا وَأَحْتَرَقَ جَنَاحَهُ مِنْ نُورِ
الْعَرْشِ ثُمَّ سَأَلَ الْقُوَّةَ فَاعْطَاهُ الْقُوَّةَ ضَعْفَ ذَلِكَ
فَجَعَلَ يَطِيرُ وَيَرْتَفِعُ عَشْرَةَ الْآفِ سَنَةٍ حَتَّى أَحْتَرَقَ
جَنَاحَهُ وَصَارَ فِي آخِرِهِ كَالْفَرْخِ وَرَأَى الْجَبَّ وَالْعَرْشَ
عَلَى حَالِهِ فَخَرَّ سَاجِدًا وَقَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثُمَّ
سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُعِيدَهُ إِلَى مَكَانِهِ وَإِلَى حَالِهِ الْأَوَّلِ
كَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي تَفْسِيرِهِ **قَوْلُهُ** وَقِرَاءَةُ
الشَّهَادَةِ فِي الْفَعْدَةِ الْأُولَى قَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى أَنَّ الْفَعْدَةَ
الْأُولَى وَاجِبَةٌ وَقِرَاءَةُ الشَّهَادَةِ فِيهَا هَلْ هِيَ وَاجِبَةٌ
أَمْ سُنَّةٌ اخْتَلَفُوا فِيهَا وَالْمَذْكُورُ فِي عَامَّةِ النُّسخِ أَنَّهَا
وَاجِبَةٌ أَيْضًا وَإِنَّمَا أَشَارَ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا
حَيْثُ أَوْجَبَ سَجْدَةَ الشُّهُوبِ بِرُكْعَيْهَا وَاجِبٌ سَجْدَةُ السُّهُوبِ
الْأَيْتُوكِ الْوَاجِبِ وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ مُوَاطَبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَرْكٍ فَكَانَتْ وَاجِبَةً لِقِرَاءَةِ
الشَّهَادَةِ فِي الْفَعْدَةِ الْآخِرَةِ وَقَالَ بَعْضُ مَسَائِكِنَا
مِنْهُمْ الْأَمَامِ أَبُو جَعْفَرٍ الْأَسَدُ رُشَيْدِي وَهُوَ اخْتِيارُ الْمُصَنِّفِ
وَصَاحِبِ التَّحْفَةِ أَنَّهُ سُنَّةٌ وَهَذَا هُوَ الْفِيضُ لِأَنَّ
الْفَعْدَةَ الْآخِرَةَ لَمَّا كَانَتْ فَرِيضَةً كَانَتْ الْقِرَاءَةُ فِيهَا
وَاجِبَةً فَالْفَعْدَةُ الْأُولَى لَمَّا كَانَتْ وَاجِبَةً يَدْبَعِي أَنَّ
تَكُونُ الْقِرَاءَةُ فِيهَا سُنَّةً **قَوْلُهُ** وَقِرَاءَةُ فَاتِحَةِ
الْكَتَابِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فِيمَا بَعْدَ
الْأُولَيَيْنِ سُنَّةٌ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَبِهِ
صَرَّحَ أَيْضًا فِي بَعْضِ الْمُخْتَصَرَاتِ بِمِثْلِ الْجَمْعِ وَالْمَبْنِيِّ
وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ بِجِبِّ السُّجُودِ
بِرُكْعَيْهَا سَاهِيًا رَوَاهُ الْحَسَنُ وَعَنْهُ أَنَّهُ مُخَيَّرٌ أَنْ شَاءَ
سَكَتَ مَقْدَارَ تَسْبِيحَةٍ وَأَنَّ شَأْرَ الْكِنِّ عَلَى جِهَةِ الشَّأْرِ
لَا عَلَى جِهَةِ الْقِرَاءَةِ وَبِهِ أَخَذَ بَعْضُ الْمَأْخُذِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا
كَذَلِكَ فِي النِّهَايَةِ وَأَنَّ شَأْسَجَ ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ إِلَى